

منشور عدد ١١١ لسنة 2016

الموضوع : حول المراقبة على العمل والعنابة ببطاقات الحضور.

المراجع : - منشور رئيس الحكومة عدد 5 المؤرخ في 12 فيفري 2013.

- منشور وزيرة الصحة عدد 85 المؤرخ في 10 أكتوبر 2016.

* * * *

وبعد، في إطار الحرص على تحسين الأداء الوظيفي لمختلف المصالح والهيئات والمؤسسات الصحية العمومية والعمل على الحدّ من ظاهرة تغيب الأعوان غير المبرّ عن العمل أو تأخر الالتحاق بمرافق العمل أو مغادرتها قبل التوقيت الإداري المحدد وتعتمد الخروج أثناء وقبل انتهاء حصص العمل القانونية وما يتسبّب فيه ذلك من إخلال بالسير العادي للخدمات الموجهة للمواطن والمرضى بصفة خاصة، فإنّي أدعو السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية والإدارات الجهوية للصحة والمديرين العامين ومديري الهيئات الصحية العمومية والمؤسسات الراغبة بالنظر لوزارة الصحة إلى المتابعة الشخصية والمستمرة لحضور الأعوان الراغبين لهم بالنظر ومراقبة بطاقات الحضور وتضمّنها ملاحظاتهم في الخصوص (التأخير، الغيابات، العطل ...) واتخاذ ما يتعين من إجراءات قانونية تبعاً لذلك.

كما يجدر التأكيد بوجوب أن تتضمّن بطاقات الحضور أسماء كل الأعوان التابعين لنفس الهيكل الإداري والذين يجب عليهم القيام بالإمضاء عليها عند بداية ونهاية كل حصة عمل، وتسحب تلك البطاقات وجوباً بعد ربع ساعة (15 دقيقة) من بداية كل حصة عمل. كما يتعين في صورة ثبوت تدلّيس بعض الإمضاءات اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة مع الحرص على أن تكون كلّ مغادرة للإدارة أثناء حصة العمل مرخصاً فيها كتابياً من قبل المسؤول عن الإدارة المعنية.

كما يتعين إعلام الإدارة المكلفة بالموارد البشرية كتابيا بكل غياب في نفس اليوم على أن تتولى الإدارة المعنية مراعاة الآجال القانونية للتثبت من شرعية الغيابات. واتخاذ الإجراءات القانونية الازمة في صورة الغياب غير الشرعي الذي يستوجب الخصم من الأجر للمدة الموافقة للغياب مع إمكانية إحالة العون المعنى على مجلس التأديب وخاصة في صورة تعدد الغيابات.

هذا وسيتم دوريا متابعة الغيابات بكل إدارة واتخاذ الإجراءات المستوجبة تجاه المخالفين طبقا للتشريع الجاري به العمل.

لذا، ونظرا للأهمية البالغة لهذا الموضوع، فإنه يتعين على السيدات والساسة المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية والإدارات الجهوية للصحة والمديرين العامين ومديري الهيئات الصحية العمومية والمؤسسات الراجعة بالنظر لوزارة الصحة إيلاء عناية فائقة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة واتخاذ الإجراءات والتدابير الازمة في الخصوص طبقا لما يقتضيه التشريع والترتيب الجاري بها العمل.

وزير الصحة
الدكتور هشام العبيدي

المؤشر إلى: **المرسل إليهم للإعلام والمتابعة والتنفيذ السادة:**

- أعضاء الديوان،
- المديرين العامين ومديرو الإدارات المركزية،
- المديرين الجهويين للصحة،
- المديرين العامين للمؤسسات العمومية الصحية ومديري المستشفيات والمجامع والمعاهد والمراكيز المتخصصة التابعة لوزارة الصحة،
- المدير العام لمراكز الإعلامية لوزارة الصحة،
- المدير العام لمركز الدراسات الفنية والصيانة البيوطبية والاستشفائية،
- المدير العام للوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات،
- المدير العام لديوان المياه المعدنية والاستشفاء بالمياه،
- الرؤساء المديرين العامين للصيدلية المركزية للبلاد التونسية والشركة التونسية للصناعات الصيدلية والديوان الوطني للأسرة والعمان البشري،
- مدير مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة.